

لسان العرب

(متع) مَتَعَ النَبِيذُ يَمْتَعُهُ مُتَوَعًا اشْتَدَّتْ حِمْرَتُهُ وَنَبِي مَاتِعٌ أَيْ شَدِيدُ
الْحُمْرَةِ وَمَتَعَ الْحَبْلُ اشْتَدَّ وَحَبِلَ مَاتِعٌ جِيدٌ الْفَتْلُ وَيُقَالُ لِلْجَبَلِ الطَّوِيلِ
مَاتِعٌ وَمِنْهُ حَدِيثُ كَعْبٍ وَالِدِ جَالٍ يُسَخَّرُ مَعَهُ جَبَلٌ مَاتِعٌ خِلَاطُهُ ثَرِيدٌ أَيْ طَوِيلٌ
شَاهِقٌ وَمَتَعَ الرَّجُلُ وَمَتَعَ جَادَ وَطَارْفُ وَقِيلَ كَمَا مَا جَادَ فَقَدْ مَتَعَ وَهُوَ مَاتِعٌ
وَالْمَاتِعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ الْبَالِغُ فِي الْجَوْدَةِ الْغَايَةِ فِي بَابِهِ وَأَنَشَدَ خُذْهُ فَقَدْ أُعْطِيَتْهُ
جَيْدًا قَدْ أُحْكِمَتْ صَنْعَتُهُ مَاتِعًا وَقَدْ ذَكَرَ ١١ تَعَالَى الْمَتَاعَ وَالتَّمَتُّعَ
وَالِاسْتِمْتَاعَ وَالتَّمَتُّعَ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ وَمَعَانِيهَا وَإِنْ اخْتَلَفَتْ رَاجِعَةٌ إِلَى أَصْلِ
وَاحِدٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فَأَمَّا الْمَتَاعُ فِي الْأَصْلِ فَكُلُّ شَيْءٍ يُنْتَفَعُ بِهِ وَيُتَدَبَّلُ بِهِ
وَيُتَزَوَّدُ وَالْفَنَاءُ يَأْتِي عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْمُتَعَةُ وَالْمَتْعَةُ الْعُمْرَةُ إِلَى
الْحَجِّ وَقَدْ تَمَتَّعَ وَاسْتَمْتَعَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ صُورَةُ
الْمُسْتَمْتَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ أَوْ يُحْرِمَ بِالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَإِذَا أُحْرِمَ
بِالْعُمْرَةِ بَعْدَ إِهْلَالِهِ شَوْالًا فَقَدْ صَارَ مَتَمْتَعًا بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَاسْمِي مَتَمْتَعًا بِالْعُمْرَةِ
إِلَى الْحَجِّ لِأَنَّهُ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَلَّ مِنْ عَمْرَتِهِ
وَحَلَّقَ رَأْسَهُ وَذَبَحَ نُسُكَهُ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ لَتَمْتَعَهُ وَحَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ حَرْمًا عَلَيْهِ فِي
إِحْرَامِهِ مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّبَائِبِ ثُمَّ يُنْزَعُ شَيْءٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِحْرَامًا جَدِيدًا لِلْحَجِّ وَقَدْ نَهَوْهُ إِلَى
مَنْزِلِهِ أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجِبَ عَلَيْهِ الرَّجُوعُ إِلَى الْمِيقَاتِ الَّذِي أَنْشَأَ مِنْهُ عَمْرَتَهُ
فَذَلِكَ تَمْتَعُهُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ أَيْ انْتِفَاعُهُ وَتَبْلُغُهُ بِمَا انْتَفَعَ بِهِ مِنْ حِلَاقٍ وَطَبِيبٍ
وَتَنْظِيفٍ وَقَضَاءِ تَفَثٍ وَإِلِمَامٍ بِأَهْلِهِ إِنْ كَانَتْ مَعَهُ وَكُلُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كَانَتْ مُحَرَّمَةً
عَلَيْهِ فَأُبَيِّحُ لَهُ أَنْ يَحِلَّ وَيَنْتَفِعَ بِإِحْلَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا مَعَ مَا سَقَطَ عَنْهُ مِنَ الرَّجُوعِ إِلَى
الْمِيقَاتِ وَالْإِحْرَامِ مِنْهُ بِالْحَجِّ فَيَكُونُ قَدْ تَمْتَعَ بِالْعُمْرَةِ فِي أَيَّامِ الْحَجِّ أَيْ انْتَفَعَ لَأَنَّهُمْ
كَانُوا لَا يَرُونَ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَأَجَازَهَا الْإِسْلَامُ وَمِنْ هَهْنَا قَالَ الشَّافِعِيُّ إِنْ تَمْتَعَ
أَخَذَ حَالًا مِنَ الْقَارِنِ فَافْهَمَهُ وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَنْ اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي شَوَّالٍ
أَوْ ذِي الْقَعْدَةِ أَوْ ذِي الْحِجَّةِ قَبْلَ الْحَجِّ فَقَدْ اسْتَمْتَعَ وَالْمُتَعَةُ التَّمَتُّعُ بِالْمَرْأَةِ لَا
تَرِيدُ إِدَامَتَهَا لِنَفْسِكَ وَمَتْعَةُ التَّزْوِيجِ بِمَكَّةَ مِنْهُ وَأَمَّا قَوْلُ ١٢ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ بِعَقَبِ مَا
حَرَّمَ مِنَ النِّسَاءِ فَقَالَ وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصَنِينَ غَيْرَ
مُسَافِحِينَ أَيْ عَاقِدِي النِّكَاحِ الْحَلَالِ غَيْرَ زَانَةٍ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ
فَرِيضَةً فَإِنَّ الزَّجَاجَ ذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ آيَةٌ غُلِطَ فِيهَا قَوْمٌ غُلَطًا عَظِيمًا لَجَهْلِهِمْ بِاللُّغَةِ وَذَلِكَ

أَنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى قَوْلِهِ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ مِنَ الْمَتْعَةِ الَّتِي قَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّهَا حَرَامٌ وَإِنَّمَا مَعْنَى فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَمَا نَكَحْتُمُ مِنْهُنَّ عَلَى الشَّرِيطَةِ الَّتِي جَرَى فِي الْآيَةِ أَنَّهُ الْإِحْصَانُ أَنَّ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ أَيْ عَاقِدِينَ التَّزْوِيجَ أَيْ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ عَلَى عَقْدِ التَّزْوِيجِ الَّذِي جَرَى ذِكْرُهُ فَآتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً أَيْ مَهْرَهُنَّ فَإِنَّ اسْتِمْتَعَ بِالْدُخُولِ بِهَا آتَى الْمَهْرَ تَامًّا وَإِنْ اسْتِمْتَعَ بِعَقْدِ النِّكَاحِ آتَى نِصْفَ الْمَهْرِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ الْمَتَاعُ فِي اللُّغَةِ كُلُّ مَا انْتَفَعَ بِهِ فَهُوَ مَتَاعٌ وَقَوْلُهُ وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ لَيْسَ بِمَعْنَى زَوَّجُوهُنَّ الْمَتَّعَ إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَعْطَوْهُنَّ مَا يَسْتَمْتَعْنَ بِهِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ وَلِلْمُطَلَّاقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ قَوْلَهُ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ الَّتِي هِيَ الشَّرْطُ فِي التَّمَتُّعِ الَّذِي يَفْعَلُهُ الرَّافِضَةُ فَقَدْ أَخْطَأَ خَطَأً عَظِيمًا لِأَنَّ الْآيَةَ وَاضِحَةٌ بَيْنَهُ قَالَ فَإِنْ احْتَجَّ مُحْتَجٌّ مِنَ الرُّوَافِضِ بِمَا يَرَوْنَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَرَاهَا حَلَالًا وَأَنَّهُ كَانَ يَقْرؤها فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ فَالثَّابِتُ عِنْدَنَا أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَرَاهَا حَلَالًا ثُمَّ لَمَّا وَقَفَ عَلَى نَهْيِ النَّبِيِّ A رَجَعَ عَنْ إِحْلَالِهَا قَالَ عَطَاءٌ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ مَا كَانَتْ الْمَتْعَةُ إِلَّا رَحْمَةً رَحِمَ اللَّهُ بِهَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ A فَلَوْلَا نَهْيُهُ عَنْهَا مَا احتُاجَ إِلَى الزَّنا أَحَدٌ إِلَّا لَشَفَّيَ وَاللَّهِ وَلَكَّأَنِّي أَسْمَعُ قَوْلَهُ إِلَّا لَشَفَّيَ عَطَاءٌ الْقَائِلُ قَالَ عَطَاءٌ فَهِيَ الَّتِي فِي سُورَةِ النِّسَاءِ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَجَلِ عَلَى كَذَا وَكَذَا شَيْئًا مَسْمُومًا فَإِنْ بَدَأَ لَهَا أَنَّ يَتْرَاضِيَا بَعْدَ الْأَجَلِ وَإِنْ تَفَرَّقَا فَهُمْ وَلَيْسَ بِنِكَاحٍ هَكَذَا الْأَصْلُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهُوَ الَّذِي يَبِينُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ صَحَّحَ لَهُ نَهْيَ النَّبِيِّ A عَنِ الْمَتْعَةِ الشَّرْطِيَّةِ وَأَنَّهُ رَجَعَ عَنْ إِحْلَالِهَا إِلَى تَحْرِيمِهَا وَقَوْلُهُ إِلَّا لَشَفَّيَ أَيْ إِلَّا أَنَّ يَشْفِيَّ أَيْ يُشْرِفُ عَلَى الزَّنا وَلَا يُوَافِقُهُ أَقَامَ الْأِسْمَ وَهُوَ الشَّفَّيُّ مُقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ وَهُوَ الْإِشْفَاءُ عَلَى الشَّيْءِ وَحَرْفُ كُلِّ شَيْءٍ شَفَاهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى عَلَى شَفَّيَّ جُرْفٍ هَارٍ وَأَشْفَى عَلَى الْهَلَاكِ إِذَا أَشْرَفَ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا بَيَّنَّ هَذَا الْبَيَانُ لئَلَّا يَغُرَّرَ بِعَصْرِ الرَّافِضَةِ غِرًّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَحِلُّ لَهُ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ D عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ A فَإِنَّ النِّهْيَ عَنِ الْمَتْعَةِ الشَّرْطِيَّةِ صَحَّ مِنْ جِهَاتٍ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ غَيْرُ مَا رَوَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ B وَنَهْيِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهَا لَكَانَ كَافِيًا وَهِيَ الْمَتْعَةُ كَانَتْ يَنْتَفَعُ بِهَا إِلَى أَمَدٍ مَعْلُومَةٍ وَقَدْ كَانَ مَبَاحًا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ حُرِّمَ وَهُوَ الْآنَ جَائِزٌ عِنْدَ الشَّيْعَةِ وَمَتَّعَ النَّهَارُ يَمْتَتِعُ مُتَدَوِّعًا ارْتَفَعَ وَبَلَغَ غَايَةَ ارْتِفَاعِهِ قَبْلَ الزَّوَالِ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ وَأَدْرَكْنَا بِهَا حَكَمَ بَنٍ عَمْرٍو وَقَدَّ مَتَّعَ النَّهَارُ بِنَا فَرَاحًا وَقِيلَ ارْتَفَعَ وَطَالَ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ قَوْلَ سُوَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلٍ يَسْبِيحُ الْأَلُّ عَلَى أَعْلَامِهَا وَعَلَى الْبَيْدِ إِذَا الْيَوْمُ مَتَّعَ وَمَتَّعَتِ الضُّحَى مُتَدَوِّعًا تَرَجَّجَلَتْ وَبَلَغَتْ الْغَايَةَ وَكَذَلِكَ إِلَى أَوَّلِ الضُّحَى وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي النَّاسَ حَتَّى إِذَا مَتَّعَ الضُّحَى وَسَاءَ مَتَّعَ النَّهَارُ طَالَ وَامْتَدَّ وَتَعَالَى وَمِنْهُ

حديث مالك بن أنس بينا أنا جالس في أهلي حين مَتَعَ النهارُ إذا رسول عمرَ B ه
 فانطلقت إليه ومَتَعَ السَّرابُ مُتَوَعاً ارتفع في أوَّل النهار وقول جرير ومِنَّا
 غَدَاةَ الرَّوْعِ فَيَتَيَّانُ نَجْدَةً إِذَا مَتَّعَتْهُ بَعْدَ الْأَكْفُفِ الْأَشَاجِعُ أَيِ ارْتَفَعَتْ
 من وقولك مَتَعَ النهارُ والآلُ ورواه ابن الأعرابي مُتَّعَتْهُ ولم يفسره وقيل قوله إِذَا
 مَتَّعَتْهُ أَيِ إِذَا احْمَرَّتْ الْأَكْفُفُ وَالْأَشَاجِعُ من الدم ومُتَّعَتْهُ الْمَرَأَةُ مَا وَصَلَتْ
 به بَعْدَ الطَّلَاقِ وقد مَتَّعَهَا قال الأزهريَّ وَأَمَّا قوله تعالى وَلِلْمُطَلَّاتِ مَتَاعٌ
 بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ وقال في موضع آخر لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا
 لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسَعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعاً
 بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ قال الأزهريَّ وهذا التمتع الذي ذكره D للمطلقات على
 وجهين أَحَدُهُمَا واجب لا يسعه تركه والآخر غير واجب يستحب له فعله فالواجب للمطلقة التي لم
 يكن زوجها حين تزوجها سمَّى لها صداقاً ولم يكن دخل بها حتى طلقها فعليه أَنْ يمتعها
 بما عزَّ وهان من متاع ينفعها به من ثوب يُلبسها إِيَّاهُ أَوْ خَادِمٍ يَخْدُمُهَا أَوْ دِرَاهِمٍ
 أَوْ طَعَامٍ وهو غير مؤقت لأن D لم يحصره بوقت وإِنَّمَا أمر بتمتعها فقط وقد قال على
 الموسع قدره وعلى المقتِر قدره مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ وَأَمَّا الْمُتَّعَةُ التي ليست بواجبة وهي
 مستحبة من جهة الإحسان والمحافظة على العهد فَأَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً وَيُسَمِّيَ لَهَا صَدَاقاً
 ثُمَّ يَطْلُقُهَا قَبْلَ دُخُولِهَا بِهَا أَوْ بَعْدَهُ فَيَسْتَحِبُّ لَهُ أَنْ يمتعها بمتعَةٍ سوى نصف المهر الذي وجب
 عليه لها إِنْ لم يكن دخل بها أَوْ المهر الواجب عليه كله إِنْ كان دخل بها فيمتعها بمتعَةٍ
 ينفعها بها وهي غير واجبة عليه ولكنه استحباب ليدخل في جملة المحسنين أَوْ المتقين
 والعرب تسمي ذلك كله مُتَّعَةً وَمَتَاعاً وَتَحْمِيماً وَحَمَلاً وفي الحديث أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
 طَلَّقَ امْرَأَةً فَامْتَدَّعَ بِوَلِيدَةٍ أَيْ أَعْطَاهَا أَمَةً هُوَ مِنْ هَذَا الَّذِي يَسْتَحِبُّ لِلْمُطَلَّقِ أَنْ
 يُعْطِيَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ طَلْقِهَا شَيْئاً يَهَبُهَا إِيَّاهُ وَرَجُلٌ مَاتَرَ طَوِيلَ أَمْتٍ بِالْشَيْءِ
 وَتَمَتَّعَ بِهِ وَاسْتَمْتَعَ دَامَ لَهُ مَا يَسْتَمِدُّهُ مِنْهُ وَفِي التَّنْزِيلِ وَاسْتَمْتَعْتُمُ
 بِهَا قَالَ أَبُو ذُو الْيُبَيْنِ يُقَرَّرُ بِنِ الْحُتُوفِ مِنْ هَلْهَا جِهَاراً وَيَسْتَمْتَعُونَ
 بِالْأَنْسِ الْجَبَلِ يَرِيدُ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ مُتَّعَةٌ لِلْمَنَايَا وَالْأَنْسُ كَالْإِنْسِ وَالْجَبَلُ
 الْكَثِيرُ وَمَتَّعَهُ A وَأَمْتَدَّعَهُ بِكَذَا أَبْقَاهُ لِيَسْتَمْتَعَ بِهِ يَقَالُ أَمْتَدَّعَ A فُلَاناً
 بِفُلَانٍ إِمْتَاعاً أَيِ أَبْقَاهُ لِيَسْتَمْتَعَ بِهِ فِيمَا يُحِبُّ مِنَ الِانْتِفَاعِ بِهِ وَالسُّرُورِ
 بِمَكَانِهِ وَأَمْتَدَّعَهُ A بِكَذَا وَمَتَّعَهُ بِمَعْنَى وَفِي التَّنْزِيلِ وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا
 إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعاً حَسَناً إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَمَعْنَاهُ أَيِ يُبَدِّقْكُمْ بِقَاءِ فِي
 عَافِيَةٍ إِلَى وَقْتٍ وَفَاتَكُمْ وَلَا يَسْتَأْذِنُكُمْ بِالْعَذَابِ كَمَا اسْتَأْذَنَ الْقُرَى الَّذِينَ كَفَرُوا
 وَمَتَّعَ A فُلَاناً وَأَمْتَدَّعَهُ إِذَا أَبْقَاهُ وَأَنْسَأَهُ إِلَى أَنْ يَنْذِتهُ شَبَابُهُ وَمِنْهُ

قول لبيد يصف نخلاً نابتاً على الماء حتى طال طواله إلى السماء فقال سُحْقُ
يُمَتِّعُهَا الصِّفَا وَسَرِيَّةٌ عُمٌّ نَوَاعِمٌ بَيِّنَاتُهُنَّ كُرُومٌ وَالصِّفَا وَالسَّرِيَّةُ
نهرانِ مُتَخَلِّلَانِ من نهر مُحَلَّلِمِ الذي بالبحرين لسقي نخيل هَجَرَ كُلَّهَا وقوله
تعالى مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ أَرَادَ مَتَّعُوهُنَّ تمتيعاً فوضع متاعاً
موضع تمتيع ولذلك عدَّاه بالِى قال الأزهري هذه الآية منسوخة بقوله والذين
يُتَدَوَّفُونََ مِنْكُمْ وَيَذَرُونََ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً
فَمُقَامُ الْحَوْلِ منسوج باعتداد أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرٍ والوصية لهن منسوخة بما بين [] من
ميراثها في آية المواريث وقرئ وصيَّةٌ لأَزْوَاجِهِمْ وَوصيةٌ بالرفع والنصب فمن نصب فعلى
المصدر الذي أُريد به الفعل كأنه قال لِيُوصُوا لهن وصية ومن رفع فعلى إِضْمَارِ فعليهم
وصية لأَزْوَاجِهِمْ ونصب قوله متاعاً على المصدر أيضاً أَرَادَ مَتَّعُوهُنَّ مَتَاعاً وَالْمَتَاعُ
وَالْمُتَّعَةُ اسْمَانِ يَقُومَانِ مَقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ وَهُوَ التَّمْتِيعُ أَيِ انْفَعُوهُنَّ بِمَا
تُوصُونََ بِهِ لهن من صِلَةٍ تَقُوتُهُنَّ إِلَى الْحَوْلِ وقوله تعالى أَفَرَأَيْتَ إِنْ
مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ قال ثعلب معناه أَطْلَنَّا أَعْمَارَهُمْ ثُمَّ
جَاءَهُمُ الْمَوْتُ وَالْمَاتِعُ الطَّوِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَمَتَّعَ الشَّيْءَ طَوَّالَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ لَبِيدِ الْبَيْتِ
الْمَقْدَّمِ وَقَوْلُ النَّابِغَةِ الذِّبْيَانِي إِلَى خَيْرٍ دَيْنٍ سُنَّةٌ قَدْ عَلِمْتَهُ وَمِيزَانُهُ فِي
سُورَةِ الْمَجْدِ مَا تَعِ أَيِ رَاجِحٍ زَائِدٌ وَأَمَّتَّعَهُ بِالشَّيْءِ وَمَتَّعَهُ مَلَأَهُ إِيَّاهُ
وَأَمَّتَّعَتْهُ بِالشَّيْءِ أَيِ تَمَتَّعَتْهُ بِهِ وَكَذَلِكَ تَمَتَّعَتْهُ بِأَهْلِي وَمَالِي وَمِنْهُ قَوْلُ
الرَّاعِي خَلِيلَيْنِ مِنْ شَعْبَيْنِ شَتَّى تَجَاوَرَا قَلِيلاً وَكَانَا بِالتَّفَرُّقِ أَمَّتَّعَا

(* قوله « خليلين » الذي في الصحاح وشرح القاموس خليطين) .

أَمَّتَّعَا ههنا تَمَتَّعَا وَالاسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ الْمَتَاعُ وَهُوَ فِي تَفْسِيرِ الْأَصْمَعِيِّ مُتَّعَدٌ
بِمَعْنَى مَتَّعَ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِلرَّاعِي وَلَكِنَّ مَا أَجْدَى وَأَمَّتَّعَ جَدُّهُ بِفَرَقٍ
يُخَشِّيه بِهِ جَهَنَّمَ نَاعِقُهُ أَيِ تَمَتَّعَ جَدُّهُ بِفَرَقٍ مِنَ الْغَنَمِ وَخَالَفَ الْأَصْمَعِيُّ
أَبَا زَيْدٍ وَأَبَا عَمْرٍو فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ وَرَوَاهُ وَكَانَا لِلتَّفَرُّقِ أَمَّتَّعَا بِاللَّامِ يَقُولُ لَيْسَ
مِنْ أَحَدٍ يَفَارِقُ صَاحِبَهُ إِلَّا أَمَّتَّعَهُ بِشَيْءٍ يَذْكُرُهُ بِهِ فَكَانَ مَا أَمَّتَّعَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ
صَاحِبَهُ أَنْ فَارَقَهُ أَيِ كَانَا مُتَجَاوِرَيْنِ فِي الْمُرُوتِ بَعْدَ فَلَمَّا انْقَضَى الرَّبِّيعُ تَفَرَّقَا
وَرَوَى الْبَيْتَ الثَّانِي وَأَمَّتَّعَ جَدُّهُ بِالنَّصَبِ أَيِ أَمَّتَّعَ [] جَدُّهُ وَقَالَ الْكَسَائِيُّ طَالَمَا
أُمَّتَّعَ بِالْعَافِيَةِ فِي مَعْنَى مُتَّعَ وَتَمَتَّعَ وَقَوْلُ [] تَعَالَى فَاسْتَمَتَّعَتْهُمُ
بِخَلَاقِكُمْ قَالَ الْفَرَاءُ اسْتَمَتَّعُوا يَقُولُ رَضُوا بِنَصِيْبِهِمْ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَنْ نَصَبَائِهِمْ فِي
الْآخِرَةِ وَفَعَلْتُمْ أَنْتُمْ كَمَا فَعَلُوا وَيَقَالُ أَمَّتَّعَتْهُ عَنْ فُلَانٍ أَيِ اسْتَغْنَيْتُ عَنْهُ

وَالْمُتَّعَةُ وَالْمُتَّعَةُ وَالْمُتَّعَةُ أَيْضًا الْبُلَاغَةُ وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِمُتَّعِهِ ابْنُ غَنِيٍّ
مُتَّعَةً أَعْرِيشُ بِهَا أَيْ ابْنُ غَنِيٍّ لِي شَيْئًا أَكُلُهُ أَوْ زَادًا أَتَزَوَّجُ بِهِ أَوْ قُوتًا
أَقْتَاتُهُ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى يَصِفُ صَائِدًا مِنْ آلِ نَبِيْهِ هَانِ يَبْدُغِي صَحْبِيَّهَ مُتَّعًا أَيْ
يَبْدُغِي لِأَصْحَابِهِ صِيدًا يَعِيشُونَ بِهِ وَالْمُتَّعُ جَمْعُ مُتَّعَةٍ قَالَ اللَّيْثُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ
مُتَّعَةً وَجَمْعُهَا مُتَّعٌ وَقِيلَ الْمُتَّعَةُ الزَّادُ الْقَلِيلُ وَجَمْعُهَا مُتَّعٌ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَكَذَلِكَ
قَوْلُهُ تَعَالَى يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ أَيْ بُلَاغَةُ يُتَّبَلَّغُ بِهِ لَا بَقَاءَ
لَهُ وَيُقَالُ لَا يُؤْمِتُّعُنِي هَذَا الثَّوبُ أَيْ لَا يَبْقَى لِي وَمِنْهُ يُقَالُ أَمْتَّعَ الْإِنْسَانُ بِكَ أَوْ بُو
عَبِيدَةً فِي قَوْلِهِ فَأَمْتَّعْتَهُ أَيْ أُؤْخِرُهُ وَمِنْهُ يُقَالُ أَمْتَّعَكَ الْإِنْسَانُ بِطُولِ الْعُمُرِ وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ
الْعَرَبِ يَهْجُو امْرَأَتَهُ لَوْ جُمِعَ الثَّلَاثُ وَالرُّبَاعُ وَحِدْنَةُ الْأَرْضِ الَّتِي تُبَاعُ لَمْ تَرَهُ
إِلَّا هُوَ الْمَتَاعُ فَإِنَّهُ هَجَا امْرَأَتَهُ وَالثَّلَاثَ وَالرُّبَاعَ أَحَدُهُمَا كَيْلٌ مَعْلُومٌ وَالْآخَرُ وَزَنٌ
مَعْلُومٌ يَقُولُ لَوْ جُمِعَ لَهَا مَا يَكَالُ أَوْ بوزن لم تره المرأة إلا مُتَّعَةً قَلِيلَةً قَالَ
الْإِسْكَانِيُّ مَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ وَقَوْلُ الْإِسْكَانِيِّ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ
مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ عَنْ بَيْتٍ غَيْرِ مَسْكُونَةٍ الْخَانَاتِ وَالْفَنَادِقِ
الَّتِي تَنْزِلُهَا السَّابِلَةُ وَلَا يُقِيمُونَ فِيهَا إِلَّا مُقَامَ طَاعِنٍ وَقِيلَ إِنَّهُ عَنْ بَيْتٍ الْخَرَابَاتِ
الَّتِي يَدْخُلُهَا أَهْلُ بَنَاءِ السَّبِيلِ لِلانْتِفَاصِ مِنْ بَوْلٍ أَوْ خَلَاءٍ وَمَعْنَى قَوْلِهِ D فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ أَيْ
مَذْفُوعَةٌ لَكُمْ تَقْضُونَ فِيهَا حَوَائِجَكُمْ مُسْتَرِينَ عَنِ الْأَبْصَارِ وَرُؤْيَا النَّاسِ فَذَلِكَ الْمَتَاعُ
وَالْإِسْكَانِيُّ أَعْلَمَ بِمَا أَرَادَ وَقَالَ ابْنُ الْمُظَفَّرِ الْمَتَاعُ مِنْ أَمْتَّعَةٍ الْبَيْتُ مَا يَسْتَمْتَعُ بِهِ
الْإِنْسَانُ فِي حَوَائِجِهِ وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ قَالَ وَالدُّنْيَا مَتَاعُ الْغُرُورِ يَقُولُ إِنَّمَا الْعَيْشُ مَتَاعُ
أَيَّامٍ ثُمَّ يَزُولُ أَيْ بَقَاءُ أَيَّامٍ وَالْمَتَاعُ السَّلَاحَةُ وَالْمَتَاعُ أَيْضًا الْمَنْفَعَةُ وَمَا
تَمْتَتَّعْتَ بِهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْثَوِيِّ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْلَا مَتَّعْتَنَا بِهِ أَيْ تَرَكْتَنَا
نَنْتَفِعُ بِهِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ حَرَّمَ الْمَدِينَةَ وَرَخَّصَ فِي مَتَاعِ النَّاصِحِ أَرَادَ أَدَاةَ الْبَعِيرِ الَّتِي
تُؤْخَذُ مِنَ الشَّجَرِ فَسَمَّاها مَتَاعًا وَالْمَتَاعُ كُلُّ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْ عُرُوضِ الدُّنْيَا قَلِيلِهَا
وَكَثِيرِهَا وَمَتَّعَ بِالشَّيْءِ ذَهَبَ بِهِ يَمْتَتِعُ مَتَّعًا يُقَالُ لئن اشْتَرَيْتَ هَذَا الْغَلَامَ
لَتَمْتَتَّعَنَّ مِنْهُ بِغَلَامٍ صَالِحٍ أَيْ لَتَذْهَبَنَّ بِهِ قَالَ الْمُشَّعَّثُ تَمْتَتَّعْ يَا
مُشَّعَّثُ إِنَّ شَيْئًا سَبَقَتْ بِهِ الْمَمَاتُ هُوَ الْمَتَاعُ وَبِهَذَا الْبَيْتِ سَمِيَ الْمُشَّعَّثُ
وَالْمَتَاعُ الْمَالُ وَالْأَثَاثُ وَالْجَمْعُ أَمْتَّعَةٌ وَأَمَاتِعُ جَمْعُ الْوَحْيِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
أَمَاتِيْعٌ فَهُوَ مِنْ بَابِ أَفَاعِيْعٍ وَمَتَاعُ الْمَرْأَةِ هَذُهَا وَالْمَتَّعُ وَالْمُتَّعُ الْكَيْدُ
الْآخِرَةُ عَنْ كِرَاعٍ وَالْأُولَى أَعْلَى قَالَ رُوْبَةُ مِنْ مَتَّعَ أَغْدَاءٍ وَحَوْضٍ تَهْدِمُهُ وَمَاتِعُ

اسم